

واما العني فلعله ان يعثر فينفق ما اتاه الله
عن عائشة قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا نفقت المرأة
من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها
بما نفقت وروحمها اجره واكسبها ولحازن
مثل ذلك لا ينقص بضمم اجر بعض شيء
الحارثي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
من اخذ اموال الناس يريد اطلاقها اطلقها الله
الا ان يكون مصروفا بالصدقة ويؤثر على نفسه
ولو كان به خصاصة كفعل ابي بكر حين
تصدق بماله وكذلك اشترى الرضا المهاجرين
وهي النبي صلى الله عليه وسلم عن اصاعة
الميال فليس له ان يضيع اموال الناس بعلة الصدقة
عن ابي بردة عن ابيه ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال علي كل مسلم صدقة
فقالوا يا رسول الله من لم يجد **فقال** يعمل
بيده فينفع نفسه ويتصدق قالوا فان لم يجد

قال يعين ذا الحاجة الملهوف قالوا من لم يجد
قال فليعمل المعروف وليمك عن الشراء
فانما له صدقة **عن حكيم بن حزام**
قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم
واعطاني **ثم** سألته فاعطاني **ثم** سألته
فاعطاني **ثم قال** يا حكيم ان هذا المال
خفيرة خلقه فمن اخذه بسخاوة نفس
بورك له فيه ومن اخذه باسراف نفس
لم يبارك له فيه وكان كالذي ياكل ولا يشبع
واليد العليا خير من اليد السفلى
عن عبد الله بن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينزل الرجل
يسال الناس حتى ياتي يوم القيامة ليس
في وجهه مزعة لحم **عن عبد الله بن عباس**
ان امرأة **قالت** يا رسول الله ان فریضة الله
علي عباده في الحج ادركت ابي يحيى كبير الارثية علي
الراحلة فاجع عنه **قال** نعم وذلك في حجة الوداع

ان